

## 67) الرد على من قال: لا يكفر إلا الساب المستحل والرد على

### شبهتين للمرجئة والجهمية

عبدالرحمن البراك

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتابه الصارم المسلول على شاتم الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:00:00](#)

وليس الغرض هنا استيفاء الكلام في هذا الاصل. وانما الغرض التنبيه على ما يختص في هذه المسألة. وذلك من وجوه ان الحكاية المذكورة عن الفقهاء انه ان كان مستحلا كفر والا فلا ليس لها اصل وانما - [00:00:20](#)

قالها القاضي من كتاب بعض المتكلمين الذين حكوها عن الفقهاء. وهؤلاء نقلوا قول الفقهاء بما ظنوه جاريا في او بما قد سمعوه من بعض المنتسبين الى الفقه ممن لا يعد او او بما قد سمعوه. ايه. من بعض المنتسبين - [00:00:40](#)

عيد الفقه ممن لا يعد قوله قولاً. نعم وقد حكينا نصوص ائمة الفقهاء وحكاية اجماعهم ممن هو اعلم الناس بمذاهبهم فلا يظن ظان ان في المسألة خلافا يجعل المسألة من مسائل الخلاف والاجتهاد. وانما ذلك غلط. لا يستطيع احد ان يحكي - [00:01:00](#)

عن واحد من فقهاء ائمة الفتوى هذا التفصيل البتة الوجه الثاني ان الكفر اذا كان هو الاستحلال فانما معناه اعتقاد ان السب حلال. ايش يقول؟ الثاني. ان الكفر اذا كان هو الاستحلال. الاستحلال. نعم. فانما معناه - [00:01:24](#)

اعتقاد ان السب حلال فانه لما اعتقد ان ما حرمه الله تعالى حلال كفر ولا ريب ان من اعتقد في المحرمات المعلوم تحريمها انه حلال كفر لكن لا فرق في ذلك بين سب النبي وبين قذف المؤمنين والكذب عليهم والغيبة لهم الى غير ذلك من الاقوال - [00:01:45](#)

التي علم ان الله حرمها فانه من فعل شيئا من ذلك مستحلا كفر. مع انه لا يجوز ان يقال من قذف مسلما او اغتابه ويعني ذلك اذا استحلله الوجه الثالث - [00:02:12](#)

ان اعتقاد حل السب كفر سواء اقترن به وجود السب او لم يقترن فاذا لا اثر للسب في التكفير وجودا وعدما. وانما المؤثر هو الاعتقاد وهو خلاف ما اجمع عليه العلماء - [00:02:27](#)

الوجه الرابع انه اذا كان المكفر هو اعتقاد الحل فليس في السب ما يدل على ان الساب مستحل. فيجب ان لا يكفر لا سيما اذا قال انا اعتقد ان هذا حرام وانما قلته غيظا وسفها او عبثا او لعبا - [00:02:43](#)

كما قال المنافقون انما كنا نخوض ونلعب. كما اذا قال انما قذفت هذا او كذبت عليه لعبا وعبثا. فان قيل يقولون لا يكونون كفارا فهو خلاف نص القرآن. وان قيل يكونون كفارا فهو تكفير بغير موجب اذا لم - [00:03:03](#)

احسن الله اليك وان قيل يكونون كفارا فهو تكفير بغير موجب. اذا لم يجعل نفس السب مكفرا وقول القائل انا لا اصدقه في هذا لا يستقيم. فان التكفير لا يكون بامر محتمل. فاذا فاذا كان قد قال انا اعتقد ان - [00:03:23](#)

كذلك ذنب ومعصية وانا افعله فكيف يكفر ان لم فكيف يكفر ان لم يكن ذلك كفرا؟ ولهذا قال سبحانه وتعالى لا تعتذروا قد كفرتم بعد ايمانكم. ولم يقل قد كذبتهم في قولكم انما كنا نخوض ونلعب. فلم يكذبهم - [00:03:44](#)

في هذا العذر كما كذبهم في سائر ما اظهره من العذر الذي يوجب براءتهم من الكفر كما لو كانوا صادقين. بل بين انهم كفروا بعد ايمانهم بهذا الخوض واللعب واذا تبين ان مذهب ان مذهب سلف الامة ومن اتبعهم من الخلف ان هذه المقالة في نفسها كفر استحلها

ولم يستحلها فالدليل على ذلك جميع ما قدمناه في المسألة الاولى من الدليل على كفر الساب مثل قوله تعالى ومنهم الذين يؤذون النبي وقوله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله. وقوله تعالى لا تعتذروا قد كفرتم بعد ايمانكم - 00:04:28

وما ذكرناه من من الاحاديث والاثار. فانها ادلة بيّنة في ان نفس اذى الله ورسوله كفر. مع قطع النظر عن اعتقاد التحريم وجودا وعدما. فلا حاجة الى ان نعيد الكلام هنا. بل في الحقيقة كل ما دل على ان الساب كافر. وانه - 00:04:48

حلال الدم لكفره فقد دل على هذه المسألة ان لو كان الكفر المبيح هو اعتقاد ان السب حلال لم يجز تكفيره وقته حتى يظهر حتى يظهر هذا الاعتقاد طهورا تثبت بمثله الاعتقادات المبيحة للدماء - 00:05:08

ومنشأ هذه الشبهة التي اوجبت هذا الوهم من المتكلمين ان من حذى حذوهم من الفقهاء انهم رأوا ان الايمان هو تصديق الرسول فيما اخبر به ورأوا ان اعتقاد صدق صدقه لا ينافي السب والشتم بالذات. كما ان اعتقاد ايجاب طاعته لا - 00:05:27

في معصيته فان الانسان قد يهين من يعتقد وجوب اكرامه. كما يترك ما يعتقد وجوب فعله. ويفعل ما يعتقد وجوب تركه. ثم رأوا ان الامة ان الامة قد كفرت الساب فقالوا انما كفر لان سبه دليل على انه لم يعتقد انه حرام - 00:05:47

واعتقاد حله تكذيب للرسول فكفر بهذا التكذيب لا بتلك الاهانة. وانما الاهانة دليل على التكذيب. فاذا انه في نفس الامر ليس بمكذب كان في نفس الامر مؤمنا. وان كان حكم الظاهر انما يجري عليه بما اظهره. فهذا مأخذ - 00:06:09

ومعتزديهم وهم الذين يقولون الايمان هو الاعتقاد والقول الايمان هو الاعتقاد والقول وغولاتهم وهم الكرامية الذين يقولون هو مجرد القول وان عري عن الاعتقاد. واما الجهمية الذين يقولون هو مجرد المعرفة - 00:06:29

والتصديق في القلب فقط وان لم يتكلم بلسانه فلهم مأخذ اخر وهو انه قد يقول بلسانه ما ليس في قلبه فاذا كان في قلبه التعظيم والتوقير للرسول لم يقدح اظهار خلاف ذلك بلسانه في الباطن كما لا ينفع المنافق عظة - 00:06:49

خلاف ما في قلبه في الباطن. وجواب الشبهة الاولى من وجوه. احدها ان الايمان وان كان اصله التصديق ان كان اصله تصديق القلب فذلك التصديق لابد ان يوجب حالا في القلب وعملا له. وهو تعظيم الرسول واجلال وهو تعظيم الرسول - 00:07:09

واجلاله ومحبته وذلك امر لازم كالتألم والتنعم عند الاحساس بالمؤلم والمنعم كالنفرة والشهرة عند الشعور بالمائم والمنافي. فاذا لم تحصل هذه الحال فاذا لم تحصل هذه الحال بل في القلب لم ينفع ذلك التصديق ولم يغني شيئا. وانما يمنع وانما يحصل وانما

يمنع حصوله اذا - 00:07:29

معارض من حسد الرسول او التكبر عليه او الاهمال له واعراض القلب عنه ونحو ذلك. كما ان ادراك الملائم ان ادراك الملائم

والمنافي يوجب اللذة والالم الا ان يعارضه معارض. ومتى حصل المعارض كان وجود ذلك التصديق كعدمه؟ كما - 00:07:59

يكون وجود ذلك كعدمه. بل يكون ذلك المعارض موجبا لعدم المعلول الذي هو حال في القلب. وبتوسط عدمه يزول تصديق الذي هو العلة فين طلع الايمان بالكلية من القلب. وهذا هو النور. احسن الله اليك. فينطلع. نعم - 00:08:19

الايمان بالكلية من القلب وهذا هو الموجب لكفر من حسد الانبياء او تكبر عليهم او كره او كره فراق الالف والعادة مع علمه بانهم صادقون وكفرهم اغلظ من كفر الجهال - 00:08:39

الثاني ان الايمان وان كان يتضمن التصديق فليس هو مجرد التصديق. وانما هو الاقرار والطمأنينة. وذلك لان التصديق انما يعرض للخبر فقط فاما الامر فليس فيه تصديق من حيث هو امر. وكلام الله خبر وامر. فالخبر يستوجب - 00:08:56

تصديق المخبر المخبر. والامر يستوجب الانقياد له والاستسلام. وهو عمل في القلب جماع. فهو عمل في القلب جماعه الخضوع والانقياد للامر. وان لم يفعل الأمور به. فاذا قوبل الخبر بالتصديق والامر بالانقياد فقد حصل اصل - 00:09:16

الايمان في القلب وهو الطمأنينة والقرار. فان اشتقاقه من الامن الذي هو القرار والطمأنينة. وذلك انما يحصل اذا استقر في القلب والانقياد واذا كان كذلك فالسب اهانة واستخفاف. والانقياد للامر اكرام واعزاز ومحال - 00:09:36

ان يهين قلب من قد انقاد له وخضع واستسلم او يستخف به. فاذا حصل في القلب استخفاف استهانة امتنع ان يكون فيه انقياد او

استسلام فلا يكون فيه ايمان. وهذا هو بعينه كفر ابليس. فانه - 00:09:56

سمع امر الله سمع امر الله له فلم يكذب رسولا ولكن لم ينقد للامر. وان لم يخضع له واستكبر وعن الطاعة فصار كافرا. وهذا موضع موضع زاع فيه خلق من الخلف. تخيل اه تخيل لهم ان الايمان ليس - 00:10:16

الاصل الا التصديق. ثم يرون مثل ابليس وفرعون ممن لم يصدر عنه تكذيب او صدر عنه تكذيب باللسان لا بالقول القلب وكفره من اغلظ الكفر. فيتحيرون فيتحيرون ولو انهم هدوا لما هدي اليه السلف الصالح لعلموا ان الايمان - 00:10:36

كان قول وعمل اعني في الاصل قولا في القلب وعملا في القلب فان الايمان بحسب كلام الله ورسالته وكلام الله رسالته يتضمن اخباره واوامره فيصدق القلب اخباره تصديقا يوجب حالا في القلب بحسب المصدق - 00:10:56

والتصديق هو من نوع العلم والقول. وينقاد لامره ويستسلم. وهذا الانقياد والاستسلام هو نوع من الارادة امل ولا يكون مؤمنا الا بمجموع الامرين. فمتى ترك الانقياد كان مستكبرا فصار من الكافرين. وان كان مصدقا - 00:11:16

فالكفر اعم من التكذيب يكون تكذيبا وجهلا. ويكون الستر. فالكفر اعم من التكذيب يكون تكذيبا وجهلا ويكون استكبارا وظلما ولهذا لم يوصف ابليس الا بالكفر والاستكبار دون التكذيب. ولهذا كان كفر من يعلم مثل مثل اليهود ونحوهم - 00:11:36

من جنس كفر ابليس وكان كفر من يجهل مثل النصارى ونحوهم ضلالا وهو الجهل الا ترى ان نفرا من اليهود جاءوا الى النبي صلى الله عليه وسلم وسألوه عن اشياء فاخبرهم فقالوا نشهد انك نبي ولم يتبعوه - 00:12:01

وكذلك هرقل وغيره فلم ينفعهم هذا العلم وهذا التصديق. الا ترى ان من صدق الرسول بان ما جاء به هو رسالة الله وقد تضمنت خبرا وامرا فانه يحتاج الى مقام ثان وهو تصديق خبر الله وانقياده لامر الله. فاذا قال اشهد ان لا اله - 00:12:20

اله الا الله. فهذه الشهادة تتضمن تصديق خبره والانقياد لامره. فاذا قال واشهد ان محمدا رسول الله تضمنت تصديق الرسول فيما جاء به من عند الله. فبمجموع هاتين الشهادتين يتم الاقرار. فلما كان التصديق لا بد منه في كلا - 00:12:40

شهادتين وهو الذي يتلقى الرسالة بالقبول ظن من ظن انه اصل لجميع الايمان وغفل عن ان الاصل الاخر لابد من وهو الانقياد والا فقد يصدق الرسول فقد يصدق الرسول ظاهرا وباطنا ثم يمتنع من الانقياد للامر - 00:13:00

اذ غاية في تصديق الرسول ان يكون بمنزلة من سمع الرسالة من الله سبحانه وتعالى كابليس وهذا مما يبين لك ان الاستهزاء بالله ورسوله ينافي الانقياد له. والطاعة منافية والطاعة منافاة ذاتية. وينافي - 00:13:20

تصديق بطريق الاستلزام. لانه ينافي موجب التصديق ومقتضاه. ويمنعه عن حصول ثمرته ومقصوده. لكن الايمان بالرسول انما يعود امله الى التصديق فقط. لانه مبلغ لخبر الله وامره. لكن يستلزم ان يستلزم الانقياد - 00:13:40

لانه قد بلغ عن الله انه امر بطاعته. فصار الانقياد له من تصديقه في خبره. فمن لم ينقض امره فهو اما مكذب له او ممتنع عن انقياد عن الانقياد لربه وكلاهما كفر صريح. ومن استخف به واستهزأ به - 00:14:00

بقلبه امتنع ان يكون مقادا لامره. فان الانقياد اجلال واکرام والاستخفاف اهانة واذلال. وهذان ظدان فمتى حصل في القلب احدهما انتفى الآخر؟ فعلم ان الاستخفاف والاستهانة ينافي الايمان منافاة الضد للضد - 00:14:20

الثالث ان العبد اذا فعل الذنب مع اعتقاد ان الله حرمه عليه واعتقاده انقياده لله فيما حرمه ابو طالب كان مصدقا الرسول مصدقا تماما بل من بني اسرائيل كانوا مصدقين - 00:14:40

من قريش ولكنهم منعهم الكبر من الانقياد في قبول ما جاء به صلى الله عليه وسلم ابو طالب منعه التعصب للاباء وحذروا المسائل المسبة لو رأيتني سبحا بذاك مبينا اصل عظيم - 00:15:04

ان ان الايمان لا يتحقق بمجرد النطق باللسان بل ولا بمجرد التصديق بالقلب حتى يتحقق الانقياد القلب نعم اليك الوجه الثالث ان العبد اذا فعل الذنب مع اعتقاد ان الله حرمه عليه واعتقاد انقياده لله فيما حرمه واوجبه - 00:15:43

فهذا ليس بكافر. فاما ان اعتقد ان الله لم يحرمه او انه حرمه لكن امتنع من قبول هذا التحريم وابى ان يذعنني الله ينقاد فهو اما جاحد او معاند. ولهذا قالوا من عصى مستكبرا كابليس كفر بالاتفاق. ومن عصى مشتهيا - 00:16:14

لم يكفر عند اهل السنة والجماعة. وانما يكفره الخوارج. فان العاصي المستكبر وان كان مصدقا بان ربه بان الله ربه فان معاندته له ومحادثته تنافي هذا التصديق وبيان هذا ان من فعل المحارم مستحلا لها فهو كافر بالاتفاق. فانه ما امن بالقرآن من استحل محارمه. وكذلك لو - [00:16:34](#)

استحلها بغير فعل والاستحلال اعتقاد انها حلال له وذلك يكون تارة باعتقاد ان الله احلها وتارة باعتقاد لان الله لم يحرمها وتارة بعدم اعتقاد ان الله حرمها. وهذا يكون لخلل في الايمان بالربوبية او لخلل في الايمان بالرسالة - [00:17:00](#) ويكون جحدا محضا غير مبني على مقدمة. وتارة يعلم ان الله حرمها ويعلم ان الرسول انما حرم ما حرمه الله ثم يمتنع عن التزام هذا التحريم ويعاند المحرم فهذا اشد كفرا ممن قبله. وقد يكون هذا مع علمه بان من لم يلتزم هذا - [00:17:20](#) تحريم عاقبه الله وعذبه. ثم ان هذا الامتناع والاباء اما لخلل في اعتقاد حكمة امر وقدرته فيعود هذا الى عدم التصديق بصفة من صفاته. وقد يكون مع العلم بجميع ما يصدق به تمردا او اتباعا لغرض - [00:17:40](#)

نفس وحقيقته كفر. وهذا لانه يعترف لله ورسوله بكل ما اخبر به. ويصدق بكل ما يصدق به المؤمنون لكنه يكره ذلك ويبغضه ويسخطه لعدم موافقته لمراده ومشتهاه. ويقول انا لا اقر بذلك ولا التزمه - [00:18:00](#) وابغض هذا الحق وانفر عنه. فهذا نوع غير النوع الاول. وتكفير هذا معلوم بالاضطرار من دين الاسلام. والقرآن نعم. نعم. وتكفير هذا. نعم. معلوم بالاضطرار من دين الاسلام والقرآن مملوء من تكفير مثل هذا النوع. بل عقوبته اشد. وفي مثله قيل اشد الناس عذابا يوم القيامة عالية - [00:18:20](#)

لم ينفعه الله بعلمه وهو ابن هو كافر نعم اكون كافرا اذا لم ينتفع بعلمه لاحد من الاسباب المتقدمة عدم الانقياد هو عالم لكنه لم ينقلب بل هو مستكبر عن العمل - [00:18:47](#) في دين الله مثل اهل الكتاب الذين يعرفون النبي كما يعرفون ابناؤه وقوله تعالى فانه لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات لا يجحدون ان هؤلاء ما اليس اليس عندهم علم بصدق الرسول - [00:19:31](#)

عنده علم يعلمون ان الرسول صادق نعم وفي مثله قيل اشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه الله بعلمه نعم يقول رواه الطبراني في المعجم واورده الهيثمي في مجمع الزوائد - [00:20:06](#) وقال رواه الطبراني في الصغير وفيه عثمان البر قال الفلاس صدوق لكنه كثير الغلط صاحب بدعة ظعفه احمد والنسائي والدارقطني. وذكره علي المتقي في كنز العمال وعزاه الى الطبراني - [00:20:42](#)

الصغير والبيهقي في شعب الايمان. فذكره الفتني في تذكرة الموضوعات وعزاه للطبراني والبيهقي وقال ضعيف لا اله الا لا شك ان المقتول من العلم العمل من علم الرسول تصدق ولم - [00:20:58](#) ولم ينقض بما جاء به لم ينفعه علمه اليك وفي مثله قيل اشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لا ينفعه الله بعلمه وهو ابليس ومن سلك سبيله. وبهذا يظهر الفرق بين العاصي فانه - [00:21:26](#)

وجوب ذلك الفعل عليه ويحب الا يفعله لكن الشهوة والنفرة منعه من الموافقة. فقد اتى من الايمان بالتصديق والخضوع والانقياد. وذلك قول وعمل لكن لم يكمل العمل واما اهانة الرجل من يعتقد وجوب كرامته كالوالدين ونحوهما فلانه لم يهن من كان الانقياد له والاكرام شرطا - [00:21:48](#)

في ايمانه. وانما اهان من اكرامه شرط في بره وطاعته وتقواه. وجانب الله والرسول انما كفر فيه. لانه لا يكون مؤمنا حتى يصدق تصديقا يقتضي الخضوع والانقياد. فحيث لم يقتضه لم يكن ذلك التصديق ايمانا. بل كان وجوده شرا من - [00:22:13](#) عدمه فان فان من خلق له حياة وادراك ولم يرزق الا العذاب كان فقد تلك الحياة والادراك احب اليه من حياة ليس فيها الا الالم واذا كان التصديق ثمرته صلاح حاله وحصول النعيم له. واللذة في الدنيا والاخرة فلم فلم يحصل معه الا - [00:22:33](#) فساد حاله والبؤس والالم في الدنيا والاخرة كان الا يوجد احب اليه من ان يوجد وهنا كلام طويل في تفصيل هذه الامور. ومن حكم الكتاب والسنة على نفسه قولنا وفعلنا ونور الله قلبه تبين له - [00:22:56](#)

تبين له ضلال كثير من الناس ممن يتكلم برأيه في سعادة النفوس بعد الموت وشقاوتها جريا على منهاج الذين بالكتاب وبما ارسل الله به رسله. ونبذا لكتاب الله وراء ظهورهم واتباعا لما تتلوه الشياطين. واما الشبهة الثانية - [00:23:12](#)

فجوابها من ثلاثة اوجه احدها ان موجب هذا ان موجب هذا ان من تكلم بالتكذيب والجحد ان موجب. احسن الله اليك ان موجب هذا ان من تكلم بالتكذيب والجحد وسائر انواع الكفر من غير اكراه على ذلك فانه يجوز ان يكون مع ذلك في نفس الامر - [00:23:32](#) مؤمنة ومن جوز هذا فقد خلع ربة الاسلام من عنقه الثاني ان الذي عليه الجماعة ان من لم يتكلم بالايمان بلسانه من غير عذر لم ينفعه ما في قلبه من المعرفة. وان القول من - [00:23:53](#)

قادر عليه شرط في صحة الايمان. حتى اختلفوا في تكثير من قال ان المعرفة تنفع من غير عمل الجوارح هذا موضع تقرير هذا وما ذكره القاضي رحمه الله من التأويل لكلام الامام احمد فقد ذكر هو وغيره خلاف ذلك في غير موضع وكذلك ما دل عليه كلام -

[00:24:10](#)

فان مالكا وسائر الفقهاء من التابعين ومن بعدهم الا من نسب الى بدعة قالوا الايمان قول وعمل وبسط هذا له مكان غير هذا الثالث ان من قال ان الايمان مجرد معرفة القلب من غير احتياجه الى المنطق باللسان يقول لا يفتقر الايمان في نفس الامر الى القول -

[00:24:32](#)

الذي يوافقه باللسان لكن لا يقول ان القول الذي ينافي الايمان لا يبطله. فان القول قولان قول يوافق تلك المعرفة وقول يخالفها فهب ان القول الموافق لا يشترط. لكن القول المخالف ينافيها. فمن قال بلسانه كلمة الكفر من غير حاجة - [00:24:55](#)

عامدا لها عالما بانها كلمة كفر فانه يكفر بذلك ظاهرا وباطنا. ولا يجوز ان يقال انه في الباطن يجوز وان يكون مؤمنا ومن قال ذلك فقد مرق من الاسلام. قال الله سبحانه من كفر بالله من بعد ايمانه الا من اكره وقلبه مطمئن - [00:25:15](#)

ولكن منشرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم. ومعلوم انه لم يرد بالكفر هنا اعتقاد لم يرد بالكفر هنا اعتقاد القلب فقط. لان ذلك لا يكره الرجل عليه. وهو قد استثنى من اكره ولم يرد من - [00:25:35](#)

قال واعتقد بانه استثنى المكرا وهو لا يكره على العقد والقول. وانما يكره على القول فقط فعلم انه اراد من تكلم بكلمة الكفر فعليها غضب من الله وله عذاب عظيم. وانه كافر بذلك الا من اكره وهو مطمئن بالايمان. ولكن - [00:25:55](#)

انشرح بالكفر صدرا من المكريين فانه كافر ايضا. فصار كل من تكلم بالكفر كافرا الا من اكره. فقال بلسانه كلمة الكفر وقلبه مطمئن بالايمان. وقال تعالى في حق المستهزئين لا تعتذروا قد كفرتم بعد ايمانكم - [00:26:15](#)

تبين انهم كفار بالقول مع انهم لم يعتقدوا صحته. وهذا باب واسع. والفقهاء فيه ما تقدم من ان التصديق بالقلب يمنع ارادة التكلم وارادة فعل فيه استهانة واستخفاف كما انه يوجب المحبة والتعظيم واقتضاؤه وجوب واقتضاؤه وجود هذا وعدم هذا امر جرت به

سنة الله في - [00:26:35](#)

مخلوقاته كإقتضاء ادراك الموافق للذة وادراك المخالف للالم فاذا عدم المعلول كان مستلزما لعدم العلة. واذا وجد الضد كان مستلزما لعدم الضد الاخر الكلام والفعل المتضمن للاستخفاف والاستهانة مستلزم لعدم التصديق النافع ولعدم الانقياد والاستسلام فلذلك كان -

[00:27:00](#)

واعلم ان الايمان وان قيل هو التصديق فالقلب يصدق بالحق والقول يصدق ما في القلب. والعمل يصدق القول والتكذيب بالقول مستلزم للتكذيب بالقلب ورافع للتصديق الذي كان في القلب. اذ اعمال الجوارح تؤثر في القلب. كما ان اعمال القلب تؤثر في

الجوارح. فايهما - [00:27:23](#)

ما قام به كفر تعدى حكمه الى الاخر. والكلام في هذا واسع وانما نبهنا على هذه المقدمة فصل الف مبروك. احسن الله اليك -

[00:27:48](#)